

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال غَيْرُهُ : رَجُلٌ ضَلَّ سَبِيلَهُ : لا يُقْلَعُ عن الصَّلَاةِ . والمُضَلَّلُ
كَمُعْطَمٍ وفي بعض نُسَخِ الصَّحاحِ بِكَسْرِ اللامِ أيضاً هكذا هو مَضْبُوطٌ بهما
معاً : الذي لا يُؤَوَّفُ بِخَيْرٍ هكذا في النُّسخِ والصَّوابُ : الذي لا يُؤَوَّفَقُ
لِخَيْرٍ أي ضالٌّ جداً وقيل : صاحبُ غَوَايَاتٍ وِبَطَالَاتٍ . والمَلِكُ
الْمُضَلَّلُ والصَّالِي : امْرُؤٌ الْقَيْسُ كانَ يُقَالُ له ذَلِكَ وفي حديثِ عليٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقد سُئِلَ عن أَشْعَرَ الشُّعْرَاءِ فقال : إِنَّكَ تَنَافَسَ
فَالْمَلِكُ الضَّالُّ . يَعْنِي امْرَأَةً الْقَيْسِ وفي العُبابِ . قيلَ أَشْعَرُ
الشُّعْرَاءِ ثَلَاثَةٌ الْمَلِكُ الضَّالُّ وَالشَّيْخُ أَبُو عَقِيلٍ وَالْغُلَامُ الْقَتِيلُ .
الشَّيْخُ أَبُو عَقِيلٍ لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْغُلَامُ الْقَتِيلُ طَرْفَةُ
بْنِ الْعَبْدِ . وَيُقَالُ : هُوَ ضَلُّ بْنُ ضَلٍّ بِكَسْرِ هِمَا عن ابنِ عَبَّادٍ
وَضَمِّ هِمَا عن الجَوْهَرِيِّ : أَي مُنْهَمِكٌ في الضَّلَالِ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ أَوْ لَا
يُعْرَفُ هُوَ وَلَا أَبُوهُ وَكَذَلِكَ : قُلُّ بْنُ قُلٍّ وعلى هذا المَعْنَى اقْتَصَرَ
الجَوْهَرِيُّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ وَغَيْرُهُمَا أَوْ لَا خَيْرَ فِيهِ وَهُوَ رَاجِعٌ لِلْمَعْنَى
الْأَوَّلِ وَقِيلَ : إِذَا لَمْ يَدْرَ مَنْ هُوَ وَمَنْ هُوَ وَهُوَ الضَّلَالُ بْنُ الْأَلَالِ
وَالضَّلَالُ بْنُ فَهْلٍ وَابْنُ فَهْلٍ وَالضَّلَالُ بْنُ التَّلَالِ كُتِبَ بهذا المَعْنَى .
وَمِنْ الْمَجَازِ : هُوَ ابْنُهُ لِضَلَّةٍ بِالْكَسْرِ : أَي لِغَيْرِ رَشْدَةٍ عن أَبِي
زَيْدٍ وفي الْأَسَاسِ : لِغَيْبَةٍ . وَذَهَبَ دَمُهُ ضَلَّةً : أَي بِلَا ثَأْرٍ أَي هَدَرًا
لَمْ يَثْأَرْ بِهِ وَهُوَ مَجَازٌ . وَيُقَالُ : هُوَ تَبِعُ ضَلَّةٍ بِكَسْرِ التَّاءِ
وَالضَّادِ بِالْإِضَافَةِ عن ثَعْلَبٍ وَأَيْضًا بِالْوَصْفِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
أَي لَا خَيْرَ فِيهِ وَلَا خَيْرَ عِنْدَهُ كَذَلِكَ فَسَّرَاهُ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مَرَّةً :
هُوَ تَبِعُ ضَلَّةٍ : أَي دَاهِيَةٍ لَا خَيْرَ فِيهِ وَيُرْوَى : تَبِعُ ضَلَّةٍ بِالضَّادِ
الْمُهْمَلَةِ كَمَا فِي اللِّسَانِ وَالْعُبابِ وَكَذَا ضَلُّ أَوْ ضَلَالٌ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ
أَي دَاهِيَةٍ لَا خَيْرَ فِيهِ وَقِيلَ : إِذَا قِيلَ بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ فَلَا يَفِي فِيهِ
إِلَّا الْكَسْرُ وقد تَقَدَّمَ . وَأَضَلَّه : دَفَنَهُ وَالشَّيْءُ : غَيْبَتُهُ وَهُوَ
مَجَازٌ قَالَ الْمُخَيَّلُ :
" أَضَلَّتْ بَنُو قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَمِيدَهَا وَفَارَسَهَا فِي الدَّهْرِ قَيْسُ بْنُ
عَاصِمٍ وَقَالَ النَّابِغَةُ يَرْثِي النُّعْمَانَ بْنَ الْحَارِثِ الْغَسَّانِيَّ :

فَإِنْ تَحْيَ لَا أَمْلَكَ حَيَاتِي وَإِنْ تَمُتْ ... فما في حَيَاةٍ بَعْدَ مَوْتِكَ
طَائِلٌ .

فَآبَ مُضِلَّهُ بَعَيْنِ جَلِيلَةٍ ... وَغُودِرَ بِالْجَوَلَانِ حَزْمٌ وَنَائِلُ أَيِ
دَافِنُوهُ حِينَ مَاتَ وَعَيْنِ جَلِيلَةٍ : أَيِ خَبَرُ صَادِقُ أَرْسَهُ مَاتَ وَالْجَوَلَانُ
: مَوْضِعُ الشَّامِ . أَيِ دُفِنَ بِدَفْنِ النِّعْمَانِ الْحَزْمُ وَالْعَطَاءُ .
وَأَضَلَّتْ بِهِ أُمُّهُ : دَفِنَتْهُ نَادِرُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ :
فَتَى مَا أَضَلَّتْ بِهِ أُمُّهُ ... مِنَ الْقَوْمِ لَيْلَةً لَا مُدَّعَمُ